

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٠

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بالحي الأول بمنطقة أبو الهول (س)

بمساحة ١٠ أفدنة لمشروع مركز بحوث الصحراء بمدينة القاهرة الجديدة

لإقامة مقر إداري للمركز

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٣/٦/٧ بين كل من هيئة المجتمعات

ال العمرانية الجديدة والصادرة مركز بحوث الصحراء لبيع قطعة أرض بمساحة ٤٩,٩٥ فدان

لإقامة مقر إداري لمعهد بحوث الصحراء بمنطقة أبو الهول بمدينة القاهرة الجديدة؛

وعلى كتاب السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي رقم (١٠٤٧) بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٣ برسم السيد أ. د. م. الوزير بشأن قرار مجلس إدارة مركز بحوث الصحراء المنعقد بتاريخ ٢٠٠٤/٢/١٩ بالاكتفاء بمساحة ١٠ أفدنة بمنطقة التجمع الخامس وتوجيهه باقى الاعتمادات لإقامة المركز الإقليمي لبحوث الصحراء بسيناء؛

وعلى كتاب التخطيط والمشروعات رقم (١٥٣٦) بتاريخ ٢٠١٠/٢/٢٣ للسادة مركز بحوث الصحراء متضمناً الاشتراطات البنائية للقطعة؛

وعلى ملحق عقد البيع المبرم بتاريخ ٢٠١٠/٥/٣ بين كل من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والсадة مركز بحوث الصحراء المتضمن تعديل البند الثالث من العقد الابتدائي المبرم بعاليه لتصبح المساحة النهائية ١٠ أفدنة تحت العجز والزيادة بدلاً من ٥ فدانًا وتبقى كامل البنود كما هي؛

وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٨ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري للمشروع المقدم بعاليه؛

وعلى كتاب السيد المحاسب مساعد نائب رئيس الهيئة للشئون المالية والإدارية رقم (٢٩٥) بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٨ والذي يفيد أن المركز قد قام بسداد قيمة المساحة المخصصة له بالكامل وتم تخفيض قيمتها من مدعيونية الهيئة طرف بنك الاستثمار القومي؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٨٦) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٦ على منح السادة مركز بحوث الصحراء مهلة لمدة سنة للاستلام واستخراج التراخيص وإثبات الجدية على قطعة الأرض الكائنة بمنطقة أبو الهول جنوب منطقة المستثمرين الجنوبيية بمساحة ١٠ أفدنة بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مقر إداري لمركز بحوث الصحراء وطبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٦٥) بتاريخ ٢٠١٣/١/١ المتضمن الموافقة على تعديل أسس التعامل على قطع الأراضي السابق تخصيصها بأنشطة متنوعة وتابعة لجهات حكومية داخل المدن الجديدة والمخصصة لها بنظام نقل الأصول؛

وعلى محضر استلام قطعة الأرض المحرر بتاريخ ٢٠١٦/١/٥ بمنطقة أبو الهول
بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة إجمالية ١٠٠٠٠ متر مربع
لإقامة مقر إداري :

وعلى كتاب السيد المهندس المشرف على قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٣٣١٢)
بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٤ والمرفق به كتاب السيد أ. د. رئيس مركز بحوث الصحراء
منتهيًا بطلب استصدار القرار الوزاري لقطعة الأرض حتى يتتسنى للمركز استكمال
باقي الإجراءات :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٦٣٧٨) بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٤
لجهاز مدينة القاهرة الجديدة لطلب كافة المستندات الخاصة بقطعة الأرض اللازمة لاستصدار
القرار الوزاري للمشروع في ضوء قرار مجلس الإدارة عاليه ومدة المشروع طبقاً للقرار
السابق الإشارة :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٧٠٧) بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٨
مرفقاً به محضر الاستلام وкарتوغرافياً المعتمد لقطعة الأرض عاليه وتتضمن الكتاب
الموقف المالي والعقاري للمشروع المقدم بعاليه :

وعلى كتاب السادة مركز بحوث الصحراء رقم (٤٣٦٦٧) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٨
مرفقاً به لوحة الموقع العام للمشروع للمراجعة تمهيداً لاستصدار القرار الوزاري للمشروع
على قطعة الأرض عاليه :

وعلى كتاب السيد أ. د. رئيس مركز بحوث الصحراء رقم (٤١٥٥٦٥) بتاريخ ٢٠١٦/١١/٣
مرفقاً به اللوحات النهائية وبعض المستندات والتقويمات اللازمة لاستصدار القرار الوزاري
للمشروع بقطعة الأرض عاليه :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٩٩٥٩١) بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٧
مرفقاً به اللوحات النهائية بعد المراجعة والتوفيق ومتضمناً الموقف المالي والعقاري النهائي
لقطعة الأرض عاليه :

وعلى موافقة اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٢٦١) بتاريخ ٤/٤/٢٠١٧ على :

أولاً - منح مركز بحوث الصحراء مهلة لمدة شهرين لاستصدار القرار الوزاري وفي حالة الالتزام تستكمل إلى عام لتنفيذ كامل المشروع .

ثانياً - في حالة عدم التزام المركز بما ورد بالبند أولاً يتم اتخاذ كافة الإجراءات المعمول بها في هذا الشأن من قبل جهاز المدينة طبقاً للائحة العقارية للهيئة ؛ بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢ تم اعتماد البرنامج الزمني لتنفيذ المشروع طبقاً للمهلة الممنوحة للمشروع والمقدم من السادة مركز بحوث الصحراء ؛

وعلى جدول عدم المانعة من استصدار القرار الوزاري للمشروع الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة مركز بحوث الصحراء لبيع قطعة الأرض بمساحة ١٠٠٠٠٠م٢ أفردة لإقامة مقر إداري لمعهد بحوث الصحراء بالمحى الأول بمنطقة أبو الهول (س) بمدينة القاهرة الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٠ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بالمحى الأول بمنطقة أبو الهول (س) بمساحة إجمالية ١٠٠٠٠٠م٢ (٤٠٠٠م٢ فقط اثنان وأربعون ألف متر مربع لا غير) بمدينة القاهرة الجديدة لمشروع السادة مركز بحوث الصحراء لإقامة مقر إداري للمركز ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والمركز بتاريخ ٢٠١٠/٥/٣ وملحقه بتاريخ ٢٠١٠/٥/٣ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - يلتزم المركز بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٣ - يلتزم المركز بتقديم برنامج زمني تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق يتم اعتماده من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن ، مع التزام المركز بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال سنة اعتباراً من ٤/٤/٢٠١٧ وطبقاً للبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة

وقرار اللجنة العقارية الرئيسية رقم (٢٦) في ٤/٤/٢٠١٧

مادة ٤ - يلتزم المركز بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٥ - يلتزم المركز بموفاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحة التنفيذية .

مادة ٦ - يلتزم المركز بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار وفقاً للشروط المرفقة .

مادة ٧ - يلتزم المركز بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادة ٨ - يلتزم المركز باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية لتسخين المياه .

مادة ٩ - يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولي

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى
الصادر باعتماد التخطيط والتقسيم
لمشروع مركز بحوث الصحراء
لإقامة مقر إداري على قطعة أرض بالحي الأول
بمنطقة أبو الهول (س) بمساحة ١٠ أفدنة بمدينة القاهرة الجديدة
مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع = ١٠ أفدنة ، أي ما يعادل . ٢٤٢٠٠ م^٢.

مكونات المشروع :

- ١ - تبلغ المساحات المبنية بالدور الأرضى (F. P) بالمشروع ٩١,٦٥ م^٢ ، بما يعادل ٢,١٥ فدان ، وتمثل نسبة (٥٩٪/٢١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة ١٢٩٦٠ م^٢ ، بما يعادل ٣ فدان ، وتمثل نسبة (٨٥٪/٣٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٦٩١٢ م^٢ ، بما يعادل ١,٦٥ فدان ، وتمثل نسبة (٤٦٪/١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ١٣٠٦٢ م^٢ ، بما يعادل ٣,١١ فدان ، وتمثل نسبة (٣١٪/١١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

جدول مساحات المباني التي يتضمنها المشروع :

أولاً - المساحة المخصصة للمباني :

تبلغ إجمالي المساحة المخصصة للمباني بالمشروع ٩١,٦٥ م^٢ ، بما يعادل ٢,١٥ فدان ، وتمثل نسبة (٥٩٪/٢١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

المباني	عدد الأدوار	مساحة الدور الأرضى		
			م ^٢	فدان
١	٣ أدوار متكررة	بدروم + أرضى + (٣)	٢٩٨٩,٩٢	.٧١
٢	أول	بدروم + أرضى +	١٤٤٧,٢٦	.٣٤
٣	دورين متكررين	بدروم + أرضى +	١٤٧٥,٤٣	.٣٥
٤	أول	بدروم + أرضى +	١١٨١,٩٩	.٢٨

الوقائع المصرية - العدد ٢٧٤ في ٥ ديسمبر سنة ٢٠١٧

مساحة الدور الأرضي		عدد الأدوار	المباني
فدان	م²		
٠,١٥	٦٤٥,١٢	بدروم + أرضي	٥
٠,٣١	١٢٨١,١٩	بدروم + أرضي + أول	٦
٠,١	٤٥	أرضي فقط (٢٩ م² للغرفة الواحدة)	غرف أمن
٢,١٥	٩٠٦٥,٩١		الإجمالي

ثانياً - الاشتراطات البنائية للمشروع :

لا تزيد المساحات المبنية بالدور الأرضي عن (٢٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الردود :

يتم ترك ردود ٦ م من جميع الجهات وبين المباني وحدود قطعة الأرض الداخلية وبين المباني وبعضها .

الارتفاع :

الارتفاع المسموح به (بدروم + أرضي + ٣ أدوار) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من قبل وزارة الدفاع بالمنطقة .

يسمح بعمل بدروم يستغل كاماكن انتظار سيارات ومخازن غير تجارية وأعمال كهروميكانيكال لخدمة المبني فقط ، ودون أدنى مسئولية على جهاز المدينة بتوصيل المرافق لدور البدروم .

يتم الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات وفقاً للكود المصري واشتراطات الجهات المعنية .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً لاشتراطات المعمول بها بالهيئة .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل (سيارتين / ٢٥ م²) مبانٍ مغلقة بالبدروم أو سطحياً بالمشروع وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

يتم الالتزام بقييد الارتفاع المسموح به للمنطقة طبقاً للبروتوكول الموقع مع القوات المسلحة .

بالتفوض عن مركز بحوث الصحراء

(إمضاء)

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني بالمشروع (بدروم + أرضي + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من قبل القوات المسلحة بالمنطقة وبدون أدنى مسؤولية على جهاز المدينة لتوصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية الواردة بكتاب قطاع التخطيط والمشروعات الصادر برقم (١٥٣٦) بتاريخ ٢٣/٢/٢٠١٠ للقطعة المخصصة لإقامة المشروع .
- ٣ - لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بُنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحّ بها ، على أن لا تزيد في مجموعها عن (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها .
- ٥ - يتولى مركز بحوث الصحراء على نفقته الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورئيسي وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هنا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن يقوم مركز بحوث الصحراء بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - يتولى مركز بحوث الصحراء على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - يتولى مركز بحوث الصحراء على نفقة الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - يلتزم مركز بحوث الصحراء بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبانى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المركز ومعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - يلتزم مركز بحوث الصحراء باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - يتولى مركز بحوث الصحراء على نفقة الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - يلتزم مركز بحوث الصحراء بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار للسيارات بمعدل موقفى سيارة لكل ٥ متراً مربعاً مبانٍ مغلقة بقطعة الأرض وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٣ - يلتزم مركز بحوث الصحراء بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

طرف ثانٍ

بالتفويض عن مركز بحوث الصحراء

(إمضاء)

طرف أول

(إمضاء)

